صح

من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تفعل بع الجمع بالدراهم
ثم ابتع بالدراهم جنيبا حدثنا اسحق بن منصور انا يحيى بن صالح الوحاظي نا معوية ح وحدثني محمد بن سهل التميمي وعبد الله
ابن عبد الرحمن الدارمي واللفظ لهما جميعا عن يحيى بن حسان نا معوية وهو ابن سلام اخبرني يحيى وهو
ابن ابي كثير قال سمعت عقبة بن عبد الغافر يقول سمعت ابا سعيد يقول جا بلال بتمر برني
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من اين هذا فقال بلال تمر كان عندنا ردي فبعت منه
صاعين بصاع لمطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك اوه اوه عين
الربا لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر فبعه ببيع آخر ثم اشتر به لم يذكر ابن سهل
في حديثه عند ذلك حدثني نا سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعين نا معقل عن ابي قزعة الباهلي عن ابي نضرة
عن ابي سعيد قال أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فقال ما هذا التمر من تمرنا فقال الرجل
يا رسول الله بعنا تمرنا صاعين بصاع من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الربا فردوه
ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا من هذا حدثني اسحق بن منصور انا عبيد الله بن موسى عن شيبان
عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي سعيد قال كنا نرزق تمر الجمع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو الخلط من التمر فكنا نبيع صاعين بصاع فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا صاعي
تمر بصاع ولا صاعي حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين حدثني عمرو الناقد نا اسمعيل بن ابرهيم
عن سعيد الجريري عن ابي نضرة قال سالت ابن عباس عن الصرف فقال أيدا بيد قلت نعم قال فلا
باس فاخبرت ابا سعيد فقلت اني سالت ابن عباس عن الصرف فقال أيدا بيد قلت نعم قال فلا باس به
قال او قال ذلك إنا سنكتب اليه فلا يفتيكموه قال والله لقد جا بعض فتيان رسول الله صلى
الله عليه وسلم بتمر فانكره فقال كأن هذا ليس من تمر ارضنا قال كان في تمر ارضنا
او في تمرنا العام بعض الشي فاخذت هذا وزدت بعض الزيادة فقال أضعفت أربيت
لا تقربن هذا اذا رابك من تمرك شي فبعه ثم اشتر الذي تريد من التمر حدثنا اسحق بن ابرهيم
انا عبد الاعلى انا داود عن ابي نضرة قال سالت ابن عمر وابن عباس عن الصرف فلم يريا به باسا فاني

باب اثبات الربوا في بيوع النقود ونسخ قول من قال انما الربوا في بيع النسيئة

لقاعد

لقاعد عند ابي سعيد الخدري فسالته عن الصرف فقال ما زاد فهو ربا فانكرت ذلك لقولهما فقال
لا احدثك الا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه صاحب نخله بصاع من تمر طيب وكان
تمر النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انى لك هذا قال انطلقت بصاعين
فاشتريت به هذا الصاع فان سعر هذا في السوق كذا وسعر هذا كذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلكم
اربيت اذا اردت ذلك فبع تمرك بسلعة ثم اشتر بسلعتك اي تمر شئت قال ابو سعيد فالتمر بالتمر
احق ان يكون ربا ام الفضة بالفضة قال فاتيت ابن عمر بعد فنهاني ولم آت ابن عباس قال فحدثني
ابو الصهباء انه سال ابن عباس عنه بمكة فكرهه حدثني محمد بن عباد ومحمد بن حاتم وابن ابي عمر
جميعا عن ابن عيينة واللفظ لابن عباد قال نا سفين عن عمرو عن ابي صالح قال سمعت ابا سعيد الخدري
يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم مثلا بمثل من زاد او ازداد فقد اربى فقلت له ان ابن عباس
يقول غير هذا فقال لقد لقيت ابن عباس فقلت أرايت هذا الذي تقول أشي سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم او وجدته في كتاب الله فقال لم اسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم اجده في كتاب الله ولكن حدثني اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا
في النسيئة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد واسحق بن ابراهيم وابن ابي عمر واللفظ
لعمرو قال اسحق اخبرنا وقال الآخرون نا سفين بن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد سمع
ابن عباس يقول اخبرني اسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الربا في النسيئة
حدثنا زهير بن حرب نا عفان ح وحدثني محمد بن حاتم نا بهز قالا نا وهيب نا ابن طاوس
عن ابيه عن ابن عباس عن اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ربا فيما كان
يدا بيد حدثنا الحكم بن موسى حدثني هقل عن الاوزاعي حدثني عطاء بن ابي رباح ان ابا
سعيد الخدري لقي ابن عباس فقال له أرايت قولك في الصرف أشيا سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم ام شيا وجدته في كتاب الله فقال ابن عباس كلا لا اقول
اما رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتم اعلم به واما كتاب الله فلا اعلمه ولكن حدثني